

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ ،

وببناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيل للنهاية العامة اعتبارا من ١٩٩٣/٧/٢٦ كل من :

السيد / سليمان عطا محمود يحيى ، على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية
للسيد / خليل مصطفى محمد خليل وسابقا على السيد / حسن عبد الغنى على الكلاف -
وكيل النيابة العامة .

السيد / محى الدين إسماعيل محى الدين ، على أن يكون تاليا في ترتيب
الأقدمية للسيد / أحمد إسماعيل دسوقي خليل وسابقا على السيد / إبراهيم حل طايل
عبد الوهاب - وكيل النيابة العامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ بحادى الأول سنة ١٤١٤ هـ الموافق ١٨ أكتوبر سنة ١٩٩٣

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٩ لسنة ١٩٧٨ بإعادة تنظيم هيئة ميناء القاهرة الجوى ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٤ لسنة ١٩٧٨ بتحديد تبعية بعض الأجهزة
وال المجالس والهيئات العامة ،

قرار :
(المادة الأولى)

تمتع هيئة ميناء القاهرة الجوى رئيس مجلس الوزراء ، ويكون هو الوزيرختص
بالنسبة لها .

(المادة الثانية)

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره
صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤١٤هـ
(الموافق ١٨ أكتوبر سنة ١٩٩٣م) .

حسني مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٩٣

بتخصيص قصر الأمير عمرو إبراهيم والحدائق الملحقة به لمركز الحزيرة للفنون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٥٣ بشأن أموال أمارة محمد على المصادر ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٦ بتخويل وزارة المالية والاقتصاد سلطة
التصرف في الأموال المصادرية وأضافة حصيلتها للإيرادات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة
ملكية خاصة والتصرف فيها .

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة .

قرار :
(المادة الأولى)

بتخصيص قصر الأمير عمرو إبراهيم الكائن بـ رقم ١ شارع المرصفى بالزمالك والحدائق
الملحقة به لمركز الحزيرة للفنون التابع لمركز القومى للفنون التشكيلية بوزارة الثقافة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ حمادى الأولى سنة ١٤١٤هـ

(الموافق ١٩ أكتوبر سنة ١٩٩٣م) .

حسني مبارك